

التاريخ: 2021/3/1

صادر: 743

عطوفة الأخ/ د. رشدي وادي
وكيل وزارة الاقتصاد الوطني
تحية طيبة وبعد،،،

الموضوع: الاستدعاء رقم 2021/42 م . ادارية

المقام من: ديمة مازن ظافر الشوا

ضد: وزارة الاقتصاد الوطني

ويمثلها المستشار/ النائب العام


إشارةً للموضوع، نحيطكم علماً أنه بتاريخ 2021/2/28 تبليغنا بلائحة الإستدعاء المرقوم أعلاه ومرفقاتها عدد (1)، ومعين لنظره جلسة 2021/4/8.

- مرسل للفضل بالإطلاع وموافاتنا بمذكرة تفصيلية بخصوص موضوع الإستدعاء مرفقاً بها جميع المستندات اللازمة بالخصوص، حتى يتسنى لنا إجراء المقتضى القانوني على ضوء ذلك قبل موعد الجلسة المذكور بوقت كافٍ وللاهمية.

مع الاحترام

النائب العام

المستشار/ ضياء الدين المدهون



صورة الملف / ن. د. ح

625/2
B.H



دولة فلسطين

ديوان النائب العام

النيابة العامة

State of Palestine

General Prosecution

General Attorney Office

الأخ/ المستشار/ ضياء الدين المدهون
والرئيس/ المحترم/ د. رشدي وادي
عبر الهاتف

غزة - مقابل الجامعة الإسلامية

+ 972 08 2868281

+ 972 08 2886885

info@gp.gov.ps

gpgaza

www.gp.gov.ps

في الاستدعاء الإداري رقم: ٤٠ / 2021 م.

المستدعية: ديمة مازن ظافر الشوا من غزة الرمال شارع عز الدين القسام بجوار سرايا النيابة -
هوية رقم/412389611.

وكلاؤه المحامون/ سلامة بسيسو وأمين ساق الله وفؤاد عبد العال وبعاد عليان وميساء بكري
ولؤي بسيسو وميسان المقادمت.

المستدعى ضدها: 1- وزارة الاقتصاد الوطني من غزة شارع النصر ابراج المقوسي
ويمثلها المستشار/ النائب العام.

نوع الطلب/ إلغاء قرار إداري.

موضوع الطلب: 1- إصدار القرار العادل بإلغاء القرار رقم (2020/70) الصادر عن المستدعى ضدها/ وزارة
الاقتصاد الوطني بتاريخ: 2020/07/28 م والقاضي (تنقل الموظفة ديمة مازن ظافر الشوا من هيئة
تشجيع الإستثمار و تكلف للعمل كرئيس وحدة نظم الجودة في وزارة الاقتصاد الوطني)، وإشعار المستدعى
ضده بالقرار حسب الأصول.

2- إصدار القرار العادل بإستحقاق المستدعية لدرجة مدير A .

أسباب الطلب:

1. عدم الاختصاص.
2. وجود عيب وتجاوز في الإجراءات.
3. مخالفة القانون الأساسي والقوانين واللوائح والخطأ في تطبيقها وتأويلها.
4. الانحراف وإساءة استعمال السلطة.

التفاصيل

- 1- حيث إن المستدعية موظفة تحت رقم وظيفي 45924 من عام 2002م بدرجة فعلية مدير B6 ، و درجة مستحقة مدير A وهي حاصلة على درجة الماجستير في المحاسبة و التمويل و باحث دكتوراة.
- 2- المستدعية مكلفة مدير عام للإدارة العامة للرقابة و التدقيق على الشركات و ذلك بموجب القرار الوزاري رقم 32 لسنة 2014م الصادر عن وزير الاقتصاد الوطني الدكتور/ماهر الرفاتي بتاريخ 2014/05/27م.
- 3- على مدار سنين خدمتها لم يسبق أن قامت بالنقصير بأداء واجبها المهني بل على العكس فقد كانت تقييماتها ممتازة و ذلك إنتهاءً بتقييم وكيل الوزارة.
- 4- بتاريخ 2020/07/28م تفاجأت المستدعية بالقرار الصادر عن المستدعى ضدها والذي جاء في مضمونه أنه (تنقل الموظفة ديمة مازن ظافر الشوا من هيئة تشجيع الإستثمار و تكلف للعمل كرئيس وحدة نظم الجودة في وزارة الاقتصاد الوطني).
- 5- المستدعية على إثر تبليغها بالقرار بادرت بتقديم تظلم واعتراض حسب الأصول للمستدعى ضده للتظلم والاعتراض على القرار، إلا أنه لم يؤخذ بعين الاعتبار.

6- المستدعية على إثر ذلك تقدمت بتظلم واعتراض لعديد من الجهات الحكومية و الرسمية الا أنه ذلك لم يلق أي إعتبار لإنصافها.

- بالرجوع لأسباب الطلب الراهن، فإننا إذ نؤكد عليها ونثبتها تبعاً على النحو الآتي:

1. بدايةً إن القرار موضوع الطلب قد صدر عن المستدعي ضدها دون اتباع الأصول القانونية لإصداره، سيما أنه جاء مخالفاً للقانون والإجراءات.
2. وحيث إنه منذ تعيين المستدعية في العمل لم يصدر ضدها أي عقوبة ولم يسجل ضدها أي مخالفة قانونية أو إدارية.
3. وحيث إن المستدعية متضرر أشد الضرر جراء القرار محل الطلب، وجاء مجحفاً ومفتتاً من حقوقها القانونية وذلك دون وجه حق أو مبرر قانوني.
4. وحيث إن القرار موضوع الطلب جاء مخالفاً للقانون ومجحفاً بحق المستدعية لعدم قيامه على أساس من القانون، بل ومخالفته للقانون للأسباب موضوع الطلب الواردة أعلاه.
5. وحيث إن لمحكمكم الموقرة صلاحية نظر مثل هذا الاستدعاء طبقاً لنصوص المواد (4/3) والمادة (4)، والمادة (5) من قانون المنازعات الإدارية رقم (3) لسنة 2016م.

- لكل ما تقدم ولما سوف نبينه أمام محكمكم الموقرة من بيانات تؤكد صحة طلبنا الراهن، فإننا نلتمس من مقام محكمكم الموقرة وبكل احترام ما يلي:

- 1- تبليغ المستدعي ضده بصورة عن لائحة الاستدعاء الراهن حسب الأصول.
- 2- إصدار القرار العادل بإلغاء القرار رقم (2020/70) الصادر عن المستدعي ضدها/ وزارة الاقتصاد الوطني بتاريخ: 2020/07/28م والقاضي (تنقل الموظفة ديمة مازن ظافر الشوا من هيئة تشجيع الإستثمار و تكلف للعمل كرئيس وحدة نظم الجودة في وزارة الاقتصاد الوطني) واعتبار القرار المذكور كأن لم يكن وإلغاء كافة الآثار المترتبة عليه من تاريخ صدوره، وإشعار المستدعي ضدهما بالقرار حسب الأصول.
- 3- إصدار القرار العادل باستحقاق المستدعية لدرجة مدير A .
- 4- إلزام المستدعي ضدها بالرسوم والمصاريف وأتعاب المحاماة.

ودمتم ذخراً وسنداً للحق والعدالة

غزة في 2021/02/23م

وكلاء المستدعية

المحامون/ سلامة بسيسو

وأمين ساق الله وفؤاد عبد العال


ونجاد عايل وميساء بكري

ولؤي بسيسو وميسان المقادمة

أمين ساق الله وفؤاد عبد العال
نجاد عايل وميساء بكري
ولؤي بسيسو وميسان المقادمة
غزة الزمان - تقاطع شارع العطار مع الوحدة
هاتف: 2866639

المرفقات:

- 1- صورة عن القرار الإداري رقم (2020/70)
- يحتفظ المستدعي بتقديم أي بيعة تستجد أثناء نظر الطلب حسب الأصول.



قرار إداري

رقم (70) لسنة 2020م

بشأن نقل وتكليف الموظفة / ديمة مازن ظافر الشوا

بعد الاطلاع على قانون الخدمة المدنية رقم (4) لسنة 1998م وتعديلاته
وعلى اللائحة التنفيذية لقانون الخدمة المدنية
وامتتاداً للهيكل التنظيمي العام للوزارة
وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة وحسن سير العمل
وبناءً على الصلاحيات المخولة لنا قانوناً
فقد نقرر ما يلي:

مادة (1)

تتقل الموظفة / ديمة مازن ظافر الشوا من هيئة تشجيع الاستثمار وتكلف للعمل كرئيس وحدة نظم الجودة في وزارة الاقتصاد الوطني

مادة (2)

يلغى كل ما يتعارض مع هذا القرار.

مادة (3)

على الجهات المختصة كافة كل فيما يخصه تنفيذ أحكام هذا القرار،
ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره.

صدر بمدينة غزة بتاريخ 2020/ 7/28م

رئيسي عبد الحفيظ وادي

وكيل وزارة الاقتصاد الوطني

